رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 2

من لم تتمكن من الإنتهاء من صيام القضاء الا بنهاية شوال فهل تصوم الست من ذي القعدة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة امرأة لم تنتهي من صيام القضاء الا بعد نهاية شهر شوال ولم تفرط فهل يجوز لها صيام الست من شهر في شهر ذي القعدة - 00:00:00
الحمد لله رب العالمين وبعد. جواب هذه جواب هذا السؤال مخرج على اصلين عند اهل العلم رحمهما الله تعالى الاصل الاول ان العبادة المؤقتة اذا فات وقتها وكان من عادة الانسان ان يفعلها. وكان سبب فواتها لا يرجع - 00:00:20
اليه هو فان الله يكتب له اجر فعلها حتى وان لم يفعلها. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له له من العمل ما كان يعمله صحيحا مقيما. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا وهم - 00:00:40
معكم حبسهم المرض وفي رواية حبسهم العذر وفي رواية الا شاركوكم في الاجر. ولان المتقرر عند العلماء ان نية المرء من عمله فمن كان عازما على فعل العبادة في وقتها ولكن حال بينه وبين فعلها شيء من الاعذار الشرعية فان الله يكتب له اجر - 00:01:00
ما اراده من الفعل بالنية. حتى وان لم يعمل شيئا. وبناء على ذلك وبناء على ذلك الاصل فالله عز وجل يأجرك اذا كان من عادتك صيام الست كل كل سنة يأجرك في هذه السنة انك صمت الستة كاملة لانك - 00:01:20
عزمت على صيامها ولان العبادة فات وقتها بسبب لا يرجع اليك. وفضل الله واسع. واما الاصل الثاني فهو قول اهل العلم رحمهم الله فيما تقرر في قواعدهم ان العبادة المؤقتة بوقت تفوت بفوات وقتها الا من عذر. فالذي يخرج الصلاة المفروضة عن وقتها بالعذر فانه يشرع له - 00:01:40
قضاؤها والذي يفطر شيئا من ايام رمضان بالعذر فانه يشرع له قضاؤه. والذي تفوته زكاة الفطري بالعذر فانه يجوز له اخراجها ولو بعد وقتها. فاذا اخرج الانسان العبادة المؤقتة بوقت - 00:02:06
لا يخلو من حالتين اما ان يكون سبب اخراجه لها هو العذر الشرعي. واما ان يكون سبب اخراجه لها انما هو كسله وتفريطه. فان كان اخراجه العبادة المؤقتة بالعذر الشرعي فانه يسوق له قضاؤها بعد ذلك - 00:02:26
واما اذا كان اخراجه لها عن وقتها لا بعذر شرعي فلا يسوغ له قضاؤها بعد ذلك. وبناء على هذا الاصل فلو ستة ايام في ذي القعدة على انها من باب القضاء عن ايام الست فارجو ان شاء الله عز وجل الا - 00:02:46
الله عز وجل الاجر والثواب. وبناء على هذين الاصلين فانت مثابة باذن الله تبارك وتعالى. اما على انها عبادة فات وقتها بعذر شرعي وكان من عادتك ان تفعليها. واما انك تصومين ستة ايام - 00:03:06
على انها عبادة مؤقتة فات وقتها بالعذر الشرعي. والله اعلم - 00:03:26